


الرقم: 4400245786

التاريخ: 1444/02/30

المشروعات:



وزارة التعليم  
Ministry of Education

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

(٢٨٠)

الإدارة العامة للتعليم بمنطقة المدينة المنورة

الشؤون التعليمية (بنات)

إدارة التوجيه الطلابي

الموضوع: بشأن ترشيح الراغبات للعمل بموجهات طالبات

## تعميم لجميع المدارس الحكومية والأهلية (الداخلية والخارجية) بنات

يحفظها الله

المكرمة مديرة مدرسة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بناء على حاجة المنطقة إلى سد الاحتياج القائم في الموجهات الطالبات ورغبة في استقطاب الكفاءات من ذوي الخبرة التربوية المتميزة والذين لديهم القدرة والاستعداد للعمل في مجال التوجيه الطلابي.

عليه سيتم فتح باب الترشيح لتكليف الموجهات الطالبات اعتباراً من يوم الأحد ١٤٤٤/٠٣/٠٥ هـ وحتى يوم الأحد ١٤٤٤/٠٣/١٢ هـ عبر نظام الترشيح والمفاضلة الإلكتروني عبر الرابط <https://madrasia.medu.sa/nf> ، ويمكن الدخول عليه عبر موقع الإدارة العامة للتعليم بمنطقة المدينة المنورة - الخدمات الإلكترونية - نظام الترشيح والمفاضلة.

نأمل عرض التعميم على منسوبي المدرسة من شاغلي الوظائف التعليمية وتوجيه من لديها الرغبة منهم وتنطبق عليها الشروط بتسجيل طلبها عبر نظام الترشيح والمفاضلة وإرفاق المؤهلات والمستندات المطلوبة.


والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ، ،

مساعدة المدير العام للشؤون التعليمية

مريم بنت عقيل الجهني

- ص / مع النجدة لسعادة مدير عام التعليم بمنطقة المدينة المنورة
- ص / لمكتبنا
- ص / إدارة شؤون المعلمين بنات
- ص / مكتب التعليم الأهلي والأجنبي
- ص / مكاتب التعليم الداخلية والخارجية بنات
- ص / قسم التعميم

م. الشليخي



### (( ضوابط الترشيح للعمل موجهة طلابية ))

**أولاً:** استكمال الطلب في نظام الترشيح والمفاضلة واعتماده من كافة الجهات حتى يصل للإدارة الطالبة.

#### **ثانياً: المؤهل العلمي ( يرفق المرشح صوراً من وثائق التخرج ) :**


- أن يكون المرشح حاصلاً على الدرجة الجامعية (البكالوريوس) في أحد التخصصات التربوية في مجال الدراسات النفسية أو الاجتماعية (علم نفس، خدمة اجتماعية، علم اجتماع) أو حاصلاً على الماجستير في تخصص الإرشاد أو حاصلاً على دبلوم التوجيه والإرشاد بعد درجة (البكالوريوس) إذا كان مؤهله في غير التخصصات السابقة.
- يقصد بالمؤهل التربوي: من حصل على البكالوريوس مع إعداد تربوي أو أن يكون حاصلاً بعد البكالوريوس على دبلوم عام في التربية لمدة لا تقل عن عام دراسي.

#### **ثالثاً: الخبرة العملية التربوية وتكون على النحو التالي:**

- أن يكون لدى المرشح خبرة لا تقل عن أربع سنوات في التدريس.
- أن يكون المرشح حاصلاً على تقدير أداء وظيفي لا يقل عن (ممتاز) في السنتين الأخيرتين.
- أن يكون له مشاركات فاعلة في برامج وخدمات التوجيه الطلابي.
- أن يكون ملماً باستخدام الحاسب الآلي.
- أن يكون متعاوناً مع إدارة المدرسة.
- أن يكون متعاوناً مع الموجه الطلابي في العمل الإرشادي التربوي ومشاركاً في فريق العمل الإرشادي المدرسي.
- تنفيذ لفصول علاجية لتحسين مستويات الطلاب.
- توظيفه لموضوعات مادته ذات العلاقة فيما يعزز الخدمات الإرشادية في رعاية السلوك.

#### **رابعاً: الخبرة العلمية وتتضمن:**

- أن يكون لديه معرفة بأهداف التعليم.
- أن يكون لديه معرفة بنظم ولوائح المدرسة.
- أن يكون لديه معرفة بنظم ولوائح التوجيه الطلابي.
- أن يكون لديه دورات تدريبية في التوجيه الطلابي.
- أن يكون لديه معرفة بمفاهيم التوجيه الطلابي وأهدافه واستراتيجياته ونظرياته وبرامجه والخدمات الإرشادية والعلوم المتصلة بمجال التوجيه الطلابي.
- أن يكون لديه معرفة بالميثاق الأخلاقي لمهنة التوجيه الطلابي.
- أن يجتاز الاختبار التحريري والمقابلة الشخصية.



### خامساً: الصفات الشخصية وتتضمن الجوانب التالية:

- القدوة الحسنة.
- عدم وجود ملاحظات سلبية على سيرته الشخصية السلوكية والتربوية والمهنية.
- سلامة الفكر والمنهج.
- الاتزان الانفعالي.
- سلامة الحواس.
- سلامة الجسم من الإعاقات والأمراض المعوقة.
- القدرة على الحوار والإقناع.
- القدرة على تحديد الأولويات المهنية.
- الرغبة في تطوير الذات.
- التعامل التربوي الإيجابي في المواقف التربوية.
- القدرة على تكوين علاقات ايجابية مع الآخرين.
- أن يكون لديه أفكار تطويرية في مجال العمل.
- أن يكون محافظاً على أخلاقيات مهنة التعليم.
- ألا يكون طرفاً في قضية قائمة أو ثبتت إدانته في قضية تتعارض مع المصلحة التربوية والتعليمية.

### سادساً: ضوابط أخرى:

- ألا يكون قد تقدم بطلب الترشح لأي عمل آخر خلال هذا العام وعلى سبيل المثال (وكالة مدرسة، رائد نشاط، مصادر التعلم، الإيفاد لإكمال الدراسة أو العمل خارج المملكة).
- يخضع المرشح الذي تم تكليفه لسنة التجربة ويُنهى تكليفه إذا حصل على تقدير يقل عن (٩٠٪) خلالها.
- ألا يعتذر عن العمل في حالة الموافقة على تكليفه للعمل موجهاً طلابياً وصدور قرار بذلك، وأن يعمل مدة لا تقل عن أربع سنوات في هذا المجال ثم يحق له طلب الإعفاء وللإدارة إعفاؤه وفق الضوابط الخاصة بإنهاء التكليف.

والله الموفق،